

((اعلان تبليغ بالصحف))

قرار عن المحكمة الشرعية الحادية عشرة بدمشق

طالب التبليغ: هبة الله احمد الخطيب والدتها فاطمة تولد دمشق ٢٠٠٠/١٢/١٩

المطلوب تبليغه: بلال رياض احمد والدته فاطمة تولد دمشق ١٩٨٨/١/١

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم / ٧٢٢ / في الدعوى رقم أساس ٨١٥٣ بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٩ والمتضمن:

- ١- تثبيت الطلقة الأولى التي اوقعه المدعى عليه على زوجته المدعية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٥ والمراجعة خلال فترة العدة الشرعية
- ٢- تثبيت الطلاق الذي اوقعه المدعى عليه على المدعية بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٢ واعتبار ذلك طلاقاً ثانية بانه لا يحق لهما المراجعة الا بمهر وعقد جديدين
- ٣- لا مجال للبحث بالعدة الشرعية لانقضائها دون مراجعة
- ٤- امر امين السجل المدني بتسجيل واقعة الطلاق على قيود الطرفين في دائرة السجل المدني المختص اصولاً
- ٥- تثبيت تنازل الجهة المدعية عن كامل الحقوق الزوجية اصولاً
- ٦- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف

قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق المدعى عليه صدر بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٩ قابلاً للطعن بالنقض افهم علنا حسب الأصول والقانون

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه بسبب جهالة العنوان والإقامة وعملاً بأحكام المادة ٢٧ من القانون ١ لعام ٢٠١٦ فقد جرى تبليغك بالصحف

وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ

دمشق في ١٤ / ٦ / ٢٠٢٥



المساعد

إلى الصحيفة الالكترونية

يرجي نشر الإعلان المرفق لمرة واحدة وعلى نفقة طالب الاعلان



المساعد

حسين أبو علي